١- نشاط رقابة الأمم المتحدة

هذا النوع من النشاط يتوزع إلى نوعين من الرقابة: رقابة ذات طبيعة سياسية ورقابة خبراء مستقلين على شكاوى فردية، ان أصول الرقابة السياسية تتركز جوهريا على تسمية لجنة حقوق الإنسان لمقررين خاصين أو مجموعات عمل تكلف بمهمة موضوعية أو قُطرية وتمارس ضغطاً سياسياً ودبلوماسياً على سلطات الدول التي توجد فيها انتهاكات لحقوق الأقليات، المواضيع التي تناولتها هي مسألة التعصب الديني عام ١٩٨٧ وموضوع الأقليات عامة عام ١٩٩٤ اما الولايات القُطرية فتتعلق برومانيا عام ١٩٩٠ والعراق عام ١٩٩٢، ان الهدف من المقررين العامين هو تسهيل الحوار لمحاولة إيجاد حلول منتظمة ودائمة وغالباً.

ومن ناحية أخرى، فأن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان تملك صلاحية بموجب البرتوكول الاختياري للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لدراسة الشكاوى الفردية المثبتة على المادتين ٢٦ (مبدأ عدم التمييز) و٢٧ (حقوق الأقليات) من العهد، إنها معنية بصورة خاصة سكان البلاد الأصليين والأقليات اللغوية.

أُدرجت مسألة حماية الأقليات مجدداً على جدول أعمال المنظمات الدولية العالمية والإقليمية فقد دفعت أحداث يوغسلافيا السابقة انهيار الكتلة السوفيتية مسألة الأقليات إلى المستوى الأول للضمير العالمي.

هذه المصلحة تركزت اليوم مجددا على مفهوم الإثنية بسبب عدة عوامل كإعادة اكتشاف تضامنات محلية تجاه العولمة أو انبعاثات أنظمة سياسية قائمة على الرابطة الإثنية- القومية وكان للمنظمات الدولية دور مهم مارسته لتقوية التقدم الذي حصل في الموضوع من قبل بعض الدول وشجعت الأخرى على تحسين قوانينها

وممارساتها. ان التنظيم الراهن لحقوق الأقليات تعدد ولكنه لم يؤد إلى نظام منسق وشامل لحماية الأقليات القومية في القانون الدولي.